

# «الميثاق الوطني»

5

نرفض أية نظرية في الحكم أو الاقتصاد أو السياسة تتناقض مع عقيدتنا وشريعتنا الإسلامية

الميثاق الوطني

يظل الميثاق الوطني أعظم برنامج سياسي جادت به الحركة الوطنية اليمنية في تاريخنا المعاصر حيث دشنت شعبنا اليمني من خلاله مرحلة جديدة في تاريخ تطوره السياسي والاقتصادي والثقافي والاجتماعي بزعامه القائد المؤسس علي عبدالله صالح -رئيس الجمهورية الأسبق- رئيس المؤتمر الشعبي العام.. فهذه الوثيقة الوطنية المؤتمرية تمثل امتداداً طبيعياً لبيان الثورة اليمنية «26 سبتمبر 1962م و14 أكتوبر 1963م» وأهدافها ومنطلقاتها وخصلة للفكر اليمني المعاصر حيث شاركت في صياغة الميثاق الوطني كل القوى والاتجاهات والمشارب السياسية والاجتماعية والدينية والفكرية، وخرجت الى الواقع بعد حوار استمر قرابة عامين في بداية ثمانينيات القرن الماضي قاده بجدارة الزعيم التاريخي علي عبدالله صالح، ومن ثم تم الاستبيان الشعبي الواسع على هذه الوثيقة الوطنية، وتم اقرار الميثاق الوطني بصيغته النهائية في المؤتمر العام الأول للمؤتمر الشعبي العام المنعقد في العاصمة صنعاء بتاريخ 24 أغسطس 1982م والذي شارك في أعماله 1000 مندوب مثّلوا اليمن بكل قواه السياسية وتوجهاته الفكرية.

صحيفة «الميثاق» ونظراً لأهمية مضمين الميثاق الوطني تعيد نشره في حلقات تعميمياً للفائدة وفقاً للتعديلات التي أجريت على الميثاق الوطني في المؤتمر العام الخامس الدورة الأولى للفترة 25 يونيو -2 يوليو 1995م، والتي جاءت لتواكب المتغيرات التاريخية عقب اعلان قيام الجمهورية اليمنية في 22 مايو 1990م..

لابد من اتخاذ كافة الخطوات العلمية المدروسة لاستكمال بناء هياكل الدولة على أسس علمية لتغيير الواقع إلى ما هو أفضل يرتبط الولاء للوطن بالولاء للدولة التي تحمي الأرض وتصون حريات الشعب ومصالحه

إن مجالس الإدارة المحلية المنتخبة هي القنوات الطبيعية التي تستمد منها الدولة المركزية قوتها وتواجدها الفعال على كل أجزاء الوطن

الباب الثالث: «الإدارة»  
- العدل الاجتماعي والتنمية الاقتصادية -  
- التربية والثقافة -  
أ- الإدارة:

إننا ونحن في بداية تكوين الدولة اليمنية الحديثة، سلطاتها الدستورية وهيكلها التنفيذية، والاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية، واستكمال أجهزتها التنفيذية، لابد لنا أن نستفيد من تجاربنا، وتجارب الآخرين، من خلال دراسة موضوعية لتلك التجارب، ومعرفة الآثار السلبية، لنزِيلها وتجنبها، والآثار الإيجابية لنقويها ونطورها، وصولاً إلى بناء الدولة الحديثة بناءً سليماً شاملاً يجعلها قادرة على تحقيق السعادة والرفاهية، والحرية للإنسان، باعتبارها محور القضية كلها، وشمولية البناء للدولة تركز على شمولية الممارسة والمشاركة الديمقراطية على كل المستويات وفي جميع المجالات.

وإذا كانت الدولة منذ قيام الثورة اليمنية قد أنشأت الكثير من الهياكل الإدارية، وحاولت أن تجعلها قائمة على أحدث الأسس العلمية، فإن فعالية هذه الهياكل قد ظلت قاصرة وراقفها الكثير من الضعف والسلبيات.

ولذلك لابد من اتخاذ كل الخطوات العملية المدروسة، لاستكمال بناء هياكل الدولة، على أسس علمية، لتغيير الواقع إلى ما هو أفضل، وخلق مناخ تنمو وتتعمق فيه الثقة بين المواطن والدولة، وبذلك يرتبط الولاء للوطن بالولاء للدولة التي تحمي الأرض، وتصون حريات الشعب ومصالحه ويصبح الانتماء للوطن والدولة أقوى وأعمق من الانتماءات الضيقة التي تقوى في غياب الثقة المتبادلة بين السلطة والشعب.

ولن نصل إلى هذه الغاية، إلا إذا طبقنا مبدأ المشاركة الشعبية الشاملة، وعن طريق تحقيق خطوتين أساسيتين:

الخطوة الأولى:

بناء الدولة المركزية الديمقراطية القوية المستنيرة، بمؤسساتها الدستورية وأجهزتها التنفيذية، وتمثّل صلاحيات الحكم المركزي الأساسية في مركزية:

- السلطات الدستورية، ومرورية التشريعية.
- رئاسة الدولة ووحدها، وأيضاً وحكماً وشعبياً.
- وضع واقرار السياسة العامة للدولة داخلياً وخارجياً.
- بناء المؤسسات العسكرية والأمنية.

- التخطيط والبرمجة الشاملة.

- الإشراف والتوجيه والتنسيق والمراقبة.

- الضرائب والرسوم العامة.

- ممارسة المهام المركزية المنوطة بالسلطة

المركزية حسب القوانين المتعلقة بالإدارة

المحلية، وفي مقدمة ذلك مهام الرقابة على

أعمال المجالس المحلية.

الخطوة الثانية:

تحقيق مبدأ المشاركة على المستوى المحلي،

عن طريق تطبيق نظام الإدارة المحلية، تطبيقاً

حقيقياً يجعل المواطنين في الوحدة الإدارية

يزاولون حقهم في اختيار أعضاء مجلسهم

المحلي، ليتولى المشاركة في إدارة المنطقة،

وحل مشاكلها وتنفيذ مشاريع التنمية فيها

طبقاً لسياسة والخطة العامة والقوانين الصادرة

من السلطات المركزية، بحيث تقسم أراضي

الجمهورية اليمنية إلى وحدات إدارية يبين

القانون عددها وحدودها وتقسيماتها، والاسس والمعايير العلمية التي

يقوم عليها التقسيم الإداري، كما يبين القانون طريقة ترشيح وانتخاب

واختيار رؤسائها ويحدد اختصاصاتهم واختصاصات رؤساء المصالح

فيها، وتمتدح الوحدات الإدارية بالشخصية الاعتبارية ويكون لها مجالس

مجلسية منتخبة انتخاباً حراً مباشراً ومتساوياً على مستوى المحافظة

والمديرية، وتمارس مهامها وصلاحياتها في حدود الوحدة الإدارية،

وتتولى اقتراح البرامج والخطط والموازونات الاستثمارية للوحدة الإدارية

كما تقوم بالإشراف والرقابة والمحاسبة لأجهزة السلطة المحلية وفقاً

للقانون، ويحدد القانون طريقة الترشيح والانتخاب للمجالس المحلية

ونظام عملها ومواردها المالية وحقوق وواجبات أعضائها، ودورها

في تنفيذ الخطط والبرامج التنموية وجميع الأحكام الأخرى المتعلقة

بها، وذلك بمراعاة اعتماد الامركزية الإدارية والمالية كأساس لنظام

الإدارة المحلية، وتعتبر كل من الوحدات الإدارية، والمجالس المحلية

جزءاً لا يتجزأ من سلطة الدولة، ويكون المحافظون محاسبين ومسئولين

أمام رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء وقراراتهم ملزمة لهم، ويجب

عليهم تنفيذها في كل الحالات، ويحدد القانون طريقة الرقابة على

أعمال المجالس المحلية.

وتقوم الدولة بتشجيع ورعاية هيئات التطوير التعاوني على مستوى

الوحدات الإدارية باعتبارها من أهم وسائل التنمية المحلية، فلقد كانت

«العدل الاجتماعي» هو التطبيق

الواقعي للقيم المنبثقة عن الإسلام

بحيث يسود بين أبناء مجتمعنا جو من

الحب والتعاون والإيثار

نؤمن بمبدأ المساواة المطلقة بين

كل أفراد مجتمعنا من حيث القيمة

الاجتماعية والكرامة الإنسانية علاوة

على الحقوق والواجبات

وإذا كان انتشار الظلم الاجتماعي بكل صورته سمة عمود ما قبل الثورة، فإننا مطالبون اليوم ببذل أقصى الجهود لتحقيق العدل الاجتماعي.

«فالعدل الاجتماعي» هو التطبيق الواقعي للقيم المنبثقة عن الإسلام، بحيث يسود بين أبناء مجتمعنا اليمني جو من الحب والتعاون والإيثار بما يحمله من معان إنسانية شاملة لكل جوانب الحياة الإنسانية ومقوماتها، يتناول جميع مظاهر الحياة وجوانب النشاط فيها، كما يتناول الشعور والسلوك والضمير والوجدان، فتمتزج فيه القيم المادية بالقيم الروحية وتغدو القيم الاقتصادية والاجتماعية حلقة من حلقاته في تعادلية تحقق تكافؤ الفرص والعدل بين الجميع، وإطلاق الطاقات الفردية والعامه في حدود منحه الله وشرعه.

إن من العدل الاجتماعي أن تفتح أبواب العمل ليختار المواطن منها ما تؤهله له كفاءته وميوله ولا يفرض عليه عمل معين إلا إذا تعين لمصلحة المجتمع، كما لا تُسد في وجهه أبواب العمل إلا إذا كان مخالفاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

والتكافل الاجتماعي من أهم السمات في العدل الاجتماعي ليتحقق من خلاله لكل فرد ما يكفل له في المجتمع حياة إنسانية لائقة تتوافر له فيها على أقل تقدير حاجات الحياة الضرورية.

وإذا كنا نتوخى في العدل الاجتماعي أن يكفل للفرد التحرر من العوز والتحرر من الاستعباد والاستغلال الاقتصادي، وإيجاد الظروف الملائمة، التي يمكن فيها لأي فرد أن يستغل موهباته وإمكاناته أحسن استغلال، فإننا نحقق في العدل الاجتماعي المصلحة العامة «ومصلحة المجتمع من كل فرد لكل فرد» ونشاط الفرد في ظل العدل الاجتماعي لن يخرج عن حقه في «الاستعمال» وحقه في «التصرف» وحقه في «الاستثمار والتنمية» من خلال ضوابط التحليل والتحرير والاختيار على نحو ما حددته الشريعة الإسلامية.

ومفهومنا لقضية تذويب الفوارق بين الطبقات إنما يقوم على أساس من إيماننا بمبدأ المساواة المطلقة بين كل أفراد مجتمعنا، من حيث القيمة الاجتماعية والكرامة الإنسانية، علاوة على الحقوق والواجبات، وهذا لا يعني بالطبع المساواة المطلقة في الدخل أو الأجور، إذ لا بد أن يتفاوت المواطنون في ذلك بحسب ما يقوم به كل منهم من جهد وعمل -نوعاً وحجماً- على أنه لا يجوز لأي من الأفراد، بطرق غير مشروعة ولا

عادلة من خلال ممارسة أي نوع من أنواع الظلم والاستغلال والاحتكار أو الشجوع أو الاختلاس أو الرشا، أو المراهبة أو الغصب أو السرقة .. إلى

آخر ما حدده الإسلام وحزّمه، فالحياء الاجتماعية تعاون وتكافل وإطلاق للطاقات الفردية والعامه وليست صراعاً طبقياً ولا حقداً وخصاماً.

إن اتساع قاعدة الإنتاج ورفع مستواه وإزدياد معدلته وعدالة علاقاته أمر على جانب كبير من الأهمية في معرقتنا ضد التخلف وللوصول إلى مستوى الكفاية بقيعها المادية والروحية.

وعليه فإننا نهدف في نظامنا الاقتصادي إلى تنمية الإنتاج ومضاعفته وعدالة التوزيع لضمان إشباع حاجات المجتمع الأساسية وتمكينهم من تأمين حاجاتهم من غير إشراف ولا تمييز، وصولاً إلى تقريب الشقة بين مختلف الطبقات بما من شأنه تحقيق العدالة والرفاهية

لكل أفراد المجتمع، أخذين في الاعتبار عدم طغيان القيم المادية على سائر القيم الإنسانية، فيد الإنسان على الثروة يد عارضة، والكون كله ملك الله تعالى وقد جعل الله الإنسان خليفة في أرضه استخلفه على ماله، وامتنحه فيه ودأوله بين عباده.

«وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَلْفِينَ فِيهِ»  
«الحديد - الآية 7»  
«لِئَلَّا يَمُنُّوا بِالسَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ»  
«المنادة - الآية 20»

والملكية التي نفرها ونحميها هي تلك التي تعين على تحقيق مقاصد الإسلام، وتقوم قياماً مشروعاً وتحترق حركة مشروعة.

ويتمثل القيام المشروع للملكية في عائد العمل وعائد رأس المال من خلال الموازين الإسلامية وكذا في صور الدخل المشروعة الأخرى كالإرث والوصية والهبة والصدقات، والعلاقة الإنتاجية بين العمل ورأس المال علاقة مشاركة عمدت فيها الشريعة الإسلامية إلى ضمان حقوق

المالك في ملكيته وحقوق العامل في عمله، بحيث تحقق تكافؤ الفرص بين الناس وتحول دون السيطرة والاستغلال وتجعل الدخل مشروعة متكافئة مع العمل المنتج سواء في مجال الزراعة أو التجارة أو الصناعة أو غيرها من الأعمال الاقتصادية.

كما أن العلاقة بين المالك والمجتمع محكومة بأحكام الشريعة الإسلامية.



إن الملكية الفردية المشروعة مصنونة ولا تنزع إلا بقانون لمصلحة عامة ويتعويض عادل وتعتبر وظيفة اجتماعية، ولكي تتمكن الدولة من توزيع الدخل والثروة توزيعاً عادلاً بين أفراد المجتمع، فمن حقها أن تحقق التنافس المشروع بين القطاع العام والخاص والتعاوني والمختلط وتحقيق المعاملة المتساوية بين جميع القطاعات وسن تشريعات الضرائب التصاعدية وتنظيم الأجور وتطبيق مفهوم الضمان الاجتماعي، وغير ذلك من الوسائل الاقتصادية والاجتماعية، فالرعاية بكل أنواعها، هي الحق الأدنى في المال وتوجّه في مصارفها المحددة.

والضرائب تفرضها الدولة إذا دعت الحاجة طبقاً لأحكام الشريعة.

«إن في المال حقاً سوى الزكاة»

وفي الوقت الذي يحقق العدل الاجتماعي رعايته للملكية الفردية فهناك الملكية العامة التي يأذن فيها الشارع للجماعة في الانتفاع بالعين مثل الطرق والمرافق العامة والخدمات العامة.

وهناك الملكية الخاصة بالدولة وهي ما تقتضي لأحكام العامة تملكه كمصادر الثروة الطبيعية، أو ما تستهلكه الدولة للمصالح العامة.

إن الاقتصاد الذي يرمي الميثاق إلى بنائه هو الاقتصاد القوي المبنوق عن تصور سليم من عقيدتنا يربط بين المادة والروح وبين الحرية وضوابطها والقائم على التخطيط العلمي والبرمجة.

ولا بد أن يتجه القطاع الخاص والعام والمختلط والتعاوني إلى مجالات التنمية الإنتاجية زراعياً وصناعياً.

ولذا فإن خطتنا الاقتصادية والتنموية يجب أن تتسم بالنظرة الشمولية لتحقيق سياسة اقتصادية تنتقل بنا من المرحلة الحالية التي نعتمد فيها اعتماداً أساسياً على الاستيراد والتمويل الخارجي، إلى مرحلة الاكتفاء الذاتي والاعتماد على النفس، مشجعين الاستثمارات الخاصة والمختلطة وطنية كانت أو عربية أو أجنبية دونما ظلم أو استغلال لأحد.

ولذلك من خلال مذكرات أساسية للانتعاش الاقتصادي المتكامل في شتى الميادين والمتمثلة في:

1- البناء الهيكلي الأساسي: والذي يعني بالتوسع في بناء الموانئ والطرق والمطارات والمؤسسات الخدمية والمرافق العامة والتي تسهل حركة الناس والمنتجات وتجعل عوامل الإنتاج متفاعلة بصورة متكاملة.

كما أنه لا بد من التوسع في مشاريع المياه والطاقة الكهربائية للصناعة والاستهلاك العام والعمل المستمر على ضرورة تأمين وسائل الاتصال السريع داخل البلاد ومع الخارج باعتبار أن ذلك عامل له أهميته في مجال التنمية الشاملة، وفي الحفاظ على تحقيق الترابط العضوي بين أبناء الوطن داخلياً، وفي تواجد الشخصية اليمنية وسط المنظومة العربية ودول العالم.

2- الزراعة والثروة السمكية: لقد كانت الزراعة ومازالت إلى يومنا هذا المصدر الرئيس للدخل في بلادنا كما أنها الميدان الغالب لعمل السواد الأعظم من اليمنيين.

ولهذا فإن خطتنا الزراعية يجب أن تركز على تطبيق أحدث وسائل العصر في المجال الزراعي وتقديم الخدمات والإرشادات ومكافحة الآفات وتوفير أفضل أنواع البذور وتنويع الإنتاج الزراعي وكذلك الاهتمام باستصلاح الأراضي وزراعة المحجور منها واستغلال مياه الأمطار ببناء السدود والحواجز والقنوات واستخدام المياه الجوفية وتشجيع الجمعيات الزراعية وتثبيت علاقات عادلة بين المزارعين ومالكي الأراضي الزراعية، كل ذلك يعتبر من الوسائل المؤدية إلى مضاعفة الإنتاج الزراعي، وبالتالي تقوية الاقتصاد الوطني، وعلينا أن نسعى إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من الاكتفاء الذاتي في غذاء المواطنين وفي تلبية احتياجات الصناعة من المواد الأولية الزراعية وفي تحقيق فائض من الإنتاج لغرض التصدير الذي يدعم الميزان التجاري.

وفي هذا المجال فإنه يجب العناية بالمبادرات الخاصة والعامه، وبأتي في مقدمة المصادر الأساسية التي تحقق هذه الأهداف الثروة السمكية التي يجب التركيز على حسن الاستفادة منها، وتشجيع الاستثمار فيها وحمايتها، والاهتمام بالجمعيات الزراعية التعاونية، وإيجاد الكوادر المؤهلة وتشجيع المزارعين على التفرغ للعمل الزراعي بالحوافز والإرشاد، وضمان تسويق المنتجات بالأسعار المجزية وحمايتها من المنتجات المستوردة وإيجاد مخازن التبريد وصوامع الغلال في المناطق الزراعية، والمدن الرئيسية بهدف الاحتفاظ بالمنتجات الزراعية أطول مدة ممكنة، ثم تسويقها بحسب الطلب والاحتياج.

لقد كانت الزراعة ومازالت إلى يومنا المصدر الرئيس للدخل في بلادنا كما أنها الميدان الغالب لعمل السواد الأعظم من اليمنيين

الزكاة بكل أنواعها هي الحق الأدنى في المال وتوجّه في مصارفها المحددة